

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥١ لسنة ١٩٦٨

بتعيينات بدرجة وكيل وزارة بالجهاز المركزي للتنظيم والادارة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء الجهاز المركزي للتنظيم والادارة ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٠٨٥ لسنة ١٩٦٤ في شأن تنظيم وتحديد اختصاصات الادارات المركزية للجهاز المركزي للتنظيم والادارة ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين كل من :

السيد / محمد عبد المحسن سليم .

السيد / مصطفى كمال العزوني .

بدرجة وكيل وزارة بالجهاز المركزي للتنظيم والادارة ويمنح كل منهما بدل التمثيل المقرر لوكلاء الوزارات .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ شوال سنة ١٣٨٧ (١٦ يناير سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٢ لسنة ١٩٦٨

بشأن تعيين مدير عام معهد الإدارة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى القانون رقم ٦٥٧ لسنة ١٩٦٤ بشأن إنشاء معهد الإدارة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٦٣ لسنة ١٩٦٤ في شأن تحديد

الجهة الإدارية لكل من المعهد القومي لإدارة العليا ومعهد الإدارة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٠٥ لسنة ١٩٦٦ بالموافقة على إغارة

السيد الدكتور السيد محمود أحمد زكي مدير معهد الإدارة العامة للأمم

المتحدة كمعهد للإدارة العامة لدى حكومة اليمن .

قرر :

مادة ١ - يعين السيد / إبراهيم علي إبراهيم البرلسي مديرا عاما لمعهد الإدارة العامة بدرجة وكيل وزارة نقلا من الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة مع منحه بدل التمثيل المقرر لوكلاء الوزارات .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ شوال سنة ١٣٨٧ (١٦ يناير سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٨

بشأن تعيين مستشار بإدارة قضايا الحكومة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ في شأن تنظيم إدارة قضايا الحكومة ؛

قرر :

مادة ١ - تعين السيد / محمد محمود علام مستشارا بإدارة قضايا الحكومة ؛

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ شوال سنة ١٣٨٧ (١٦ يناير سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٤ لسنة ١٩٦٨

بتعيين مستشار (أستاذ ذى كرسى) فى الأساليب الرياضية

بمعهد التخطيط القومى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الجامعات فى الجمهورية

العربية المتحدة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٣١ لسنة ١٩٦٠ بإنشاء معهد التخطيط القومى ؛

وعلى القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٢ بنظام مرطنى المؤسسات العامة

التي تمارس نشاطا علميا ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩١٩ لسنة ١٩٦٩ بالموافقة على إغارة

معهد التخطيط القومى بمهنة فائقة ؛